المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

القواعد الفقهية والأصولية في مذهب الإمام مالك من كتاب مسالك الدلالة للحافظ الغماري (ت١٣٨٠هـ)

د. توفيق المالكي[1]
استاذ في جامعة العلوم التطبيقية في جنيف سويسرا
Tewfiq.elmaliki@hesge.ch

الملخص:

يحاول هذا البحث معالجة إشكالية مدى توفق المذهب المالكي في الاستدلال، وبناء الفروع على الأصول من خلال منهجية فقيه محدث، خاصة وأن كتب المالكية يغلب عليها غياب ذكر الدليل، ونعتمد كتاب مسالك الدلالة على الرسالة الفقهية لابن أبي زيد القيرواني الذي هو للحافظ أحمد بن الصِدّيق الغماري لاستخلاص القواعد الأصولية والفقهية لاستدلال الفقه المالكي. فمنهج الغماري من حيث هو في كتاب «مسالك الدلالة»؛ بما فيه من كثرة الاستخراج للقواعد والاستدلالات، يتميز بخاصية عما يوجد في شروح «الرسالة» بكل أنواعها، وذلك أنه موسوعة للقواعد الأصولية والفقهية، بحيث يربط الفروع بالأصول مع ذكر قوة الدليل وضعفه من داخل المذهب وحتى من خارجه، خاصة أن الحافظ الغماري فقيه محدّث، ومنهجه مختلف عن الفقيه الغير محدث، فمنهجيته في العرض والتعقيب على الدليل الضعيف خاصة المخالف للنص، وكل من يتمعن في الأدلة التي استدل بها الغماري للسادة المالكية في أقوالهم عرف حق هذا المذهب وعلماءه؛ فمن خلال هذا البحث استخلصنا منهجية الغماري وبينا أن لمالك قواعد صحيحة ومتينة حيث تستند للكتاب والسنة وإجماع الأمة، مع أدلة أصولية أخرى هي أوسع من غيرها مقارنة بالمذاهب الأخرى.

الكلمات المفتاحية: منهج المالكية، بناء الفروع على الأصول، مسالك الدلالة، القواعد الفقهية، القواعد الأصولية، أصول الفقه.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

Abstract:

This research answers the question of the extent to which Malekite jurisprudence is consistent in reasoning and formulating laws of application in relation to the foundations, through the methodology of traditionalist and jurist scholar; especially as Malekite books tend not to mention proofs. We have adopted the book Maslak al-Dalalah on the jurisprudential treatise of Ibn Abi Zayd al-Qayrawani, written by Hafiz Ahmad al-Ghoummari, to extract the fundamental and jurisprudential rules of reasoning from Malekite jurisprudence. Al-Ghoummari's approach in this book, with its frequent extractions of rules and reasoning, is characterized by a peculiarity compared to what we find in books explaining Ibnou Zayd's essay of all kinds, namely that it is an encyclopedia of fondation and jurisprudential rules, while mentioning the strength and weakness of evidence from within and even outside the school. All the more so as al-Hafiz al-Ghoumari is a traditionalist jurist, and his methodology is different from that of non-traditionalist jurists, since he presents and comments on weak evidence, notably contrary to the text, and all those who examine the evidence al-Ghoumari has cited for the Malikite masters in their statements have recognized the soundness of this doctrine.

Throughout this research, we have extracted Al-Ghammari's methodology and shown that Malik has valid and solid rules based on the Book, the Sunna and the consensus of the Ummah, with other fundation rules that is broader compared to other schools of jurisprudence.

المقدمة

علم أصول الفقه من أعظم العلوم الشرعية وأشرفها؛ لتوقف معرفة الأحكام الشرعية عليه، وكذلك لفائدته في استنباطها على وجه صحيح وهو في حد ذاته منهج متكامل للتعرف على الحكم الشرعي خاصة في الطوارئ والنوازل وفي أي مسألة من مسائل الشرع الحنيف، وهذا المنهج له ضوابطه وقواعده التي هي المعايير التي

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

تُقننه حتى لا تكون معرفة الحكم الشرعي خبط عشواء؛ فأُسسه هما الكتاب والسنة النبوية الشريفة، وهما الأصلان للاستنباط، وهما دليلان نقليان، وهناك أدلة أخرى اعتمدها أئمة المذاهب؛ فثمرة علم الأصول معرفة الحكم الشرعي، ولهذا السبب اهتم به العلماء وطلبة العلم الشرعي خلفًا عن سلف.

إن المذاهب الإسلامية المعتبرة لها الباع الطويل في علم الأصول لكن يبقى تباين بينها فيما يرد في كتبها، فكتب الشافعية لا تخلو في الجملة من الأدلة، أما المذهب المالكي ففيه بعض المآخذ والملاحظات من حيث قلة الأدلة وجمود على أقوال أئمة المذهب وتقديم المدونة على الموطأ. وقد علَّق الحافظ عبد الله الغماري على هذا الرأي بأن الموطأ الذي كتبه الإمام بخطه ونقحه ما لا يقل عن اثنتي عشرة سنة، وذكر فيه المسائل بأدلتها ونقلها بعد التثبت فيها ونقلت عنه بالتواتر من طريق الأئمة الأعلام، مؤخرا في ترتيب الأحكام على المدونة التي تفتقر إلى كل ذلك.[1]

أهمية البحث وإشكاليته

قد يتساءل المرء عن غياب الدليل في كثير من كتب المالكية الأعلام، ففي الحقيقة هذا لا يرجع لقصر في المذهب وإنما غلب على جمهور المالكية النقل من أقوال أئمتهم دون الرجوع للاستدلال، فقد نقل الحافظ عبد الله وهو أخو أحمد الغماري، وهي عائلة مالكية أبًّا عن جد ناهيك من عائلة، أنه لما كان طالبًا في فاس، حضر دروس المختصر لخليل بالقرويين بشرح الخرشي، بعد حضور الدروس لمدة أربعة أشهر، حدث أمر مثير للدهشة، حيث تفاجأ الشيخ والطلاب عندما قام الشيخ الخرشي بذكر حديث[2]. وكذلك لما سافر الحافظ عبد الله الغماري للأزهر الشريف حصل له حادثة جديرة بالذكر في هذا الموضوع حيث كان في حلقة الدرس مع الشيخ عبد المجيد الشرقاوي وهو فقيه متمكن في الفقه، وكان الغماري يقرأ شرح الخطيب على أبي شجاع فتبين له أن الشافعية يستدلون لفروع فقههم، خلافا للمالكية الذين قد يعدم الدليل من كتبهم لفروعهم، أما الشافعية فكتبهم لا تخلو من دليل[3]. وهذا لا يليق بمذهب إمام اعتَرف له الجميع بالتقدم في السنّة، وسلّموا له الإمامة في علم الحديث.

فلهذا تصدر الحافظ الغماري للرسالة الفقهية، ومؤلفه الشيخ القدوة ابن ابي زيد مالك الصغير وكتابه هذا من

---

(1) أحمد الغماري، **توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية**، ط٣، ص٣٩.
(2) عبد الله الغماري، **سبل التوفيق**، ط٣، ص٢٢.
(3) عبد الله الغماري، **سبل التوفيق**، ط٣، ص٢٢.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

الكتب المعتمدة في المذهب، بالاستدلال مسألة مسألة، ولم يترك إلا ما كان دليله لا يخفى على صغار الطلاب فكان وافيًا غنيًّا في استدلالاته واستنباطاته وتعقيباته واستدراكاته ومتميزًا في عرضه للمسائل وبسطه للردود وتعليل الأحاديث وتصحيحها وتضعيفها مع بيان أوهام كبار الحفاظ في بعض المواضع وكذلك الفقهاء الجهابذة وألفه لرد الاعتبار للمذهب المالكي لما سمع ما يقال في حق المذهب من غياب الدليل من كتبه وما شهر عنه في هذا الباب، خاصة أن الحافظ الغماري المشهود له بحفظه وعلمه إذا كتب في موضوع فإنه يأتي بالعجب العجاب في كل العلوم سواء العقلية أو النقلية، وله نقول نادرة وبراهين فريدة من نوعها وتعقبات لا يتفطن لها إلا جهابذة العلماء، وأدلة وقواعد تأخذ بالألباب[٤]، فقد حاول الحافظ تخريج الدلائل لما في رسالة القيرواني، واستوعب فيه مسائل الرسالة الفقهية تدليلًا بالكتاب والسنة وتعليلًا لبعضها، فجاء فيه بمنهج خاص به وبمادة صالحة لتوظيفها لخدمة المدرسة المالكية التي تفتقدها خاصة، والفقه الإسلامي عامة.

وكذلك لا يوجد في المكتبة الإسلامية كتاب يقوم بدراسة مستقلة ومتميزة لمنهج الغماري العلمي في كتابه "مسالك الدلالة"، وهو عبارة عن حوصلة للاستدلال في المذهب المالكي وتبيان للقواعد وتجميع للأصول الفقهية لكتاب من أسس الكتب المالكية للمستوى المتوسط، وهو باكورة عمل يخدم الفقه المالكي ويعطيه الأهمية الكبيرة التي يستحقها ويضاهي بها غيره من المذاهب الفقهية الأخرى، ولا سيما الشافعية.

ونطرح الإسئلة التالية نجيب عليها من خلال البحث :

ما أنواع الاستدلالات الأصولية والقواعد الفقهية عند الغماري عامة وما قوتها؟

ما السمات العامة لمنهج الغماري ومنهجه في الاستدلال كأنموذج لآراء السادة المالكية؟

ما المنهج العلمي العام عند الحافظ الغماري ومنهجه في استقراء الأدلة وإقامتها في الحجة والإثبات في مسالك الدلالة؟

تشتمل خطة البحث على مقدمة و مبحثين مع خاتمة وتوصيات.

المقدمة .....
المبحث الأول : المنهج العلمي للغماري في مسالك الدلالة.....
المطلب الأول : منهج الغماري في مسالك الدلالة:.....
المطلب الثاني : منهج الغماري في مسالك الدلالة.....
المطلب الثالث: السمات العامة لمنهج الغماري في مسالك الدلالة.....

[٤] التليدي، **حياة الشيخ أحمد بن الصديق**، د. ط، ص٢٧.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

المبحث الثاني : القواعد الأصولية والفقهية المستخلصة من كتاب الدلالة .....
المطلب الأول: القواعد الأصولية والفقهية من كتاب مسالك الدلالة.....
المطلب الثاني: القواعد الأصولية .....
المطلب الثالث: القواعد الفقهية: .....
الخاتمة .....

المبحث الأول : المنهج العلمي للغماري في مسالك الدلالة

تمهيد:

لما نتكلم عن منهج فإننا نتكلم بالعموم؛ لأن العالم قد يخالف منهجه في بعض المسائل لأسباب قد يعلل بعضها وقد لا يعللها، فمنهج الغماري هو منهج علماء السلف في التمسك بالدليل والدفاع عن سنة النبي ولا يحابون فيها أحدًا كائنًا من كان(٥)؛ فالحافظ الغماري يعتبر من العلماء الفقهاء المحدثين الذين وصلوا لدرجة الاجتهاد واستقل بفكره وآرائه فرد وناقش أقوال كبار الفقهاء خاصة المالكية منهم (كابن رشد الحفيد، وابن العربي، والباجي)، فكتبه خير دليل وشاهد على هذه الدرجة ككتابه تحقيق الآمال في جواز إخراج الزكاة بالمال وكتاب توجيه الأنظار لتوحيد المسلمين في الصوم والإفطار وخاصة الإجازة للتكبيرات السبع على الجنازة بل معروف عنه نبذ التقليد الأعمى فإن ردوده على بعض الشيوخ لجمودهم على ما قاله المتقدمون ولو مخالفًا للنصوص فيها خشونة في القول وغلظة في الرد، كرده على من ضعف أحاديث القبض مع أن منها ما هو في صحيح البخاري(٦).

المطلب الأول : منهج الغماري في مسالك الدلالة:

فمن تمعن في كتب الغماري بعين الإنصاف عرف قدره ودرجته، وأنه رجل سخر نفسه وعمره لخدمة الدين، والاعتناء بالحديث الشريف، مع التمسك بالورع والزهد والتصوف السني، فهو من المحققين الذين يعطيك المسائل شافيًا غليلك، لا تستطيع ردها، بل يطمئن القلب لها لما فيها من وضوح الحجة.

(٥) الغماري، **مسالك الدلالة**، د. ط، ٣٩٣.
(٦) الغماري، **المثنوني والبتار في نحر العنيد المعثار**، د. ط، ص٢.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

فهذا التأهيل الفقهي والحديثي خول له أن يتميز في كتاباته بقوة الدليل، ووضوح الحجة والموضوعية، مع سعة الاطلاع وقوة استحضار الدليل، ومعرفة ترتيب الأدلة وتوظيفها.

نجد أن الحافظ الغماري بين في مقدمة كتابه أنه تصدّر للاستدلال لكتاب الرسالة الفقهية، وبين أنه حذف منه مالا يحتاج إلى دليل[٧]، أي: أن الحافظ لا يتطرق للمواضع التي هي ظاهرة الدليل والاستدلال، بل يقتصر على ما سيضيف من زيادات، ومسائل نفيسة في المواضع التي تحتاج لبيان، مع أنه لو تصدر لبعض هذه المسائل لكانت مفيدة، ومن بينها باب العقيدة الذي لم يتطرق له بالمرة في المسالك، ولعله والله أعلم لأنه كان لا يخوض في تفسير الآيات المتشابهة ويكتفي بالتأويل الإجمالي.

المطلب الثاني : منهج الغماري في مسالك الدلالة

لا يخالف الحافظ الغماري منهجه العام في مسالك الدلالة لكن كانت ردوده هادئة مقارنة بكتبه الأخرى التي فيها في نظري فيه غلظة وحدة لا مثيل لها في الشدة ككتابه الإقليد، لكن أظن أنه والله أعلم يقصد المقلدين الجامدين على أقوال علمائهم بعد بلوغهم النص الصريح، ولأنهم يقدمون رأي الأئمة على كتاب الله وسنة رسوله، فمالك له عذره في عدم العمل بالحديث، أما هؤلاء فلا عذر لهم لما بلغهم الحديث الصحيح الصريح، ويردونه بمجرد أن مالكًا خالفه، وهذا فيه غلو الذي هو منبوذ في ديننا بقول ربنا عز وجل:(ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ)[٨]، وشذوذ في شرعنا بحديث نبينا حيث قال: **«وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ»**[٩] ، فنجده فيما ينسب للتسولي في البهجة في شرح التحفة: "إن المقلد لا يعدل عن المشهور مقابله، وإنه لا يطرح نص إمامه للحديث، وإن قال إمامه وغيره بصحته"[١٠]، ولو أن بعضهم قد يتأول له ما قال.

ونلخص منهج الحافظ الغماري في الدلالة بأنه يتسم بأمور منها:

الموضوعية: في كل المسائل التي يريد أن ينتقدها، فطريقته في أغلبها أنه يبدأ بسرد أدلة المذهب المالكي، بما وقف عليه أو وجده من أدلة المذهب دون التمييز بين ضعيفها وقويها ومخالفها للنصوص، وأما إذا لم يقف على دليل نبه عليه، ثم يعقب عليها كلها إذا كانت مخالفة للنصوص أو كان استدلالًا مبنيًّا على

(٧) الغماري، **مسالك الدلالة**، د. ط، ص٧.
(٨) سورة النساء: جزء آية ١٧١.
(٩) الترمذي، جامع الترمذي، طبعة ١٩٧٥: ٢١٦٧)
(١٠) انظر: التسولي، **البهجة في شرح التحفة**، ط١، ص٢١٥.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

قياس فاسد، وخص بالذكر الباجي[١١]؛ فقال عن رأي الباجي في الرسالة في عدة مواضع هو قياس في مقابل النص، وكذلك ابن حبيب[١٢] قال عن رأيه أنه غلط صريح، وأن الحفاظ نبّهوا عليه ونقل أنهم حتى طعنوا فيه بنفسه؛ ثم إن وجد الحافظ الغماري عدة أقوال في المسألة الواحدة استظهر القول الموافق للحديث؛ كمسألة إلطاف المرأة، أو نصر قول الجمهور إن كان دليله قاطعًا؛ ولكن إذا ثبت له أنه قول لمالك رضي الله عنه وهو يخالفه فيه يستعذر له بعدم علمه بالحديث أو بعدم صحته عنده؛ ويساعده على هذا إلمامه بالمذهب المالكي واطلاعه على المذاهب الإسلامية، لأنه وإن كان مالكيًّا في أول أمره فإنه انتقل للمذهب الشافعي لما انتقل لمصر، ومن بعده صار مجتهدًا.

سعة الاطلاع: من خلال قراءتنا وجمعنا لاستدلالات الغماري يتبين أن الحافظ له الاطلاع الواسع على أدلة المذهب المالكي، حيث استدل لكل المسائل عندهم، حتى الضعيفة أو الغريبة، فمن تتبع الاستدلالات يعرف عن يقين ما هي أعباء المشتغلين به، فلذلك قل من تصدر لهذا الميدان، وكذلك هو على اطلاع واسع على المكتبة الإسلامية منذ وجهه أبوه في صغره، فلذلك نجده يكثر من النقولات لإلمامه بمصادر الأدلة مع ذكر تفاصيل عنها، ومثاله ما ذكر لنا الغماري عن كتاب "قيام الليل وقيام رمضان" أنه نفيس في بابه وبين أنه طبع بالهند واختصره المقريزي بحذف المكرر والأسانيد؛ وأثنى على طريقته في الاختصار مع عبارة لو كان اختصار الأسانيد يومًا حسنًا[١٣]؛ وكأن الغماري لايحبذ الإختصار في الأسانيد.

قوة الاستحضار والحفظ: الغماري له ملكة في استحضار الأدلة، وله حفظ قوي ونادر، مع العلم أن الحفظ ساء عند كثير من الناس، وهذا مع موهبته في استحضار الدليل فإنه قال في البحر العميق عن المستصفى للغزالي إنه كان يستحضر مسائلة[١٤]، أضف لذلك إلمامه بطرق الأحاديث وتخريجاتها وعللها؛ فإن له موهبة في هذا المجال تقارن بالحافظ ابن حجر؛ حيث استدرك على الحفاظ بما فيهم الطبراني وابن حجر نفسه؛ حيث قال عن الطبراني: "قوله مردود بما أخرجه الدارقطني"[١٥]، وعن الحافظ ابن حجر:

(١١) الغماري، **مسالك الدلالة**، د. ط ، ص٨٦، ١٠٤.
(١٢) المصدر السابق، ص٧٦.
(١٣) الغماري، **مسالك الدلالة**، ، د. ط، ص٣١٦.
(١٤) الغماري، **البحر العميق**، د. ط، ١/ ١٣.
(١٥) انظر: الغماري، **مسالك الدلالة**، د. ط، ص٩٦.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

و"كأن الحافظ لم يستحضر هذا الحديث"[١٦]، بل له كتاب عنوانه: "ليس كذلك"، في الاستدراك على الحفاظ، طبع بتحقيق: عدنان زهّار، كتاب ممتع ويؤكد ما نبينه هنا؛ هذا قمة في الحفظ وكافي في تبيان مكانته العلمية في علوم الحديث الشريف وأنه بما لا شك فيه بلغ درجة الحافظ بل من كبار الحفاظ.

قوة النظر والاستنباط: يساعده على ذلك ملكته في الحفظ وسرعة البديهة، وكذلك منهجه الفكري ورسوخه في العلوم الإسلامية مع حسه النقدي، وباعه الواسع في مجال الحديث الذي يمكنه من استحضار الدليل وتعبئته في محله مع سرعة البديهة وقوة النظر؛ حيث فنّد مثلا تفضيل المالكية: إن الصلاة في مسجد الرسول أفضل من المسجد الحرام، بأن تأويلهم لا دليل له فأبطل التؤويل أولا ثم عقب عن الأحاديث التى استشهدوا بها أنها من جهة ضعيفة السند ومن جهة حصل فيها الحذف والاختصار، وأنهى بدليله أن ثمت أحاديث مصرحة بأفضلية حرم مكة [١٧]، تسلسل الرد منطقي وبالغ الأهمية لمن تمعنه يدل من جهة على قوة نظره وكذلك طريقة تركيبه للردود ومن جهة اخرى يبين لك معرفته الحديثية وإلمامه بأحاديث رسول الله.

حسن استعمال الأدلة : الغماري له خبرة بالخلاف العالي وله اطلاع واسع على الردود والآراء الفقهية والحديثية فصارت له ملكة في ترتيب الأدلة وسياغتها للرد على الخصم وكذلك توظيفها في تقوية رأيه، فإن الحديث بما له فيه من باع هو أهم أدلته، حيث يعرف كيف يعلله أو يقويه، ثم إن لم يجد دليلًا نقليًا أو كان ضعيفًا جبره بالدليل العقلي[١٨] باستعماله استعمالًا ذكيًا، ودقة استنباط؛ وإنه ليأتي بأدلة قاطعة لا يستطيع المرء ردها أو الاستدراك عليها.

صاحب نقد وحِس نقدي: للغماري قوة غير عادية في نقد الأدلة وتحليلها لملكة منحه الله إياها حيث ينتقد نقدًا بارعًا، فإن له قدرة قوية في هذا المجال بما يضاهي به جهابذة العلماء وكبارهم، ويتميز بأن لا يقبل إلا بدليل قاطع، ولا يبالي من القائل مالك رضي الله عنه ومن دونه، فقد عقب على أكثر من عشرة أقوال للإمام مالك، وقد أفردنا فرعًا لهذه الانتقادات، وكتبه تدل على هذه السمة العامة لمنهج الغماري؛ حيث عناوين كتبه في النقد تدل عليها؛ من بينها: "شدة الوطأة على منكر إمامة المرأة"[١٩].

الثبات على المبدأ: نلاحظ أن الغماري له وتيرة واحدة في تقديم استدلالات المالكية ونقدها أو الانتصار لها أو استظهار لقول من أقوال المالكية، وذلك لاعتماده على علم الحديث، فهو دائمًا منهجه

(١٦) انظر: **المصدر السابق**، ص٣٢٠.
(١٧) انظر: **المصدر السابق** ، ص٣٢٤.
(١٨) **المصدر السابق** ، ص١٨.
(١٩) انظر: الغماري، **مسالك الدلالة**، ص٤٨.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

المعروف به، وقد وفق في هذا المجال، وكان إذا وجد حديثًا معزوًا لمصنف حافظ لا ينسبه له إلا بعد أن يطلع عليه بنفسه في مصنفه، حيث قال مثلًا بعد كلام الحافظ: "قلت: والذي رأيته في مصنف ابن أبي شيبة هو ما ذكرته"[٢٠]، وهذا في غاية الدقة والإخلاص في العمل.

المطلب الثالث: السمات العامة لمنهج الغماري في مسالك الدلالة

كتاب مسالك الدلالة غني بالاستدلالات، فعليه يحتاج لجهد كبير لحصرها وإحصائها ومناقشتها، فلا بد من اتباع طريقة ناجعة لتلخيصها وعدم إهمال أيٍّ منها، وأهمها قراءة الكتاب ثلاث مرات بتمعن وتمحص، بعدها قراءة للتركيز على التسطير على ما نريده من أدلة فقهية وأصولية مع إعادة القراءة حتى الاطمئنان.

اخترنا طبعتين لكتاب مسالك الرسالة لعدم توفرنا على المخطوطة، كل منهما فيه أخطاء وبتر وتحريف وتصحف، وطبعة دار الفكر[٢١] صعبة البحث والقراءة من طبعة دار الحديثة[٢٢]، وفي بعض الأبواب أقل أخطاء، ثم حاولنا الرجوع لكتب الفقه والحديث لضبط الكتاب؛ وطبقنا عليها طريقة القراءة المتمعنة والرجوع مرة ومرتين إلى أن يحصل الاطمئنان.

المبحث الثاني : القواعد الأصولية والفقهية المستخلصة من كتاب الدلالة

الحافظ الغماري على منهجه الذي هو منهج كبار علماء يمتاز بالتعليل بالأدلة التي تبنى على القواعد الأصولية والفقهية، ومن يعرف الحافظ الغماري بالحافظ إنه تلقى الكثير من مسائل الأصول وقواعده والأصول الفقهية وأصول الاجتهاد على والده، وأنه حضر لما كان في القاهرة شرح كتاب جمع الجوامع لكنه لم يكمله، ثم اعتكف على دراسة غيره من أمهات كالمستصفى للغزالي، فصار يستحضر جل مسائله[٢٣]، وهذا خلاف ما قاله مخالفوه إنه ما التزم شيخًا في تلقي علم الأصول وغفلوا أنه أخذه عن والده.

فهذا يدل على أن تنزيل الأدلة الأصولية والفقهية صارت ملكة رسخت فيه تظهر لمن طالع كتبه، خاصة كتابنا هذا "مسالك الدلالة" مع العلم بصعوبة أعباء الاستدلال للمسائل وتخريج الأحاديث، فتراه يعلل ويطبق القواعد الأصولية على الفروع ويخرج الأحاديث ويقف على مكان الحديث مع ذكر أوهام بعض المحدثين وقد توفق في هذه الخصوصية وهذا ما حصل لغيره من المتأخرين إلا نادرًا.

---

(٢٠) انظر : المصدر السابق، ص٩٥.
(٢١) المصدر السابق ، ص١.
(٢٢) المصدر السابق، ص٢.
(٢٣) أحمد الغماري، **البحر العميق من مرويات ابن الصديق**، د. ط، ص٦٣.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

وبعد هذه المقدمة سنشرع في تعداد القواعد الأصولية والفقهية والاستدلالات المستخرجة من كتاب مسالك الدلالة.

المطلب الأول: القواعد الأصولية والفقهية من كتاب مسالك الدلالة

قد عددنا القواعد التي وصلت لثلاثة وعشرين قاعدة اشتمل عليها كتاب المسالك، وأهمها ما قد سردناه هنا، وتكلمنا على بعضها كنموذج وفصلناها مع الصحيفات التي ذكرت فيها، وتركنا الباقي الذي مع ذكر رقم الصحيفة دون شرح، وهي:

القواعد الأصولية.

١- العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

٢- الخاص يقدم على العام.

٣- مرسل الصحابة حجة.

٤- مفهوم العدد ليس بحجة عند الأكثر.

٥- أفعاله صلى الله عليه وسلم كلها تشريع ما لم يقم دليل على الخصوصية.

٦- حجية الاتباع.

٧- القواعد الفقهية.

٨- الذمة عامرة بيقين فلا تبرأ إلا بيقين.

٩- المشقة تجلب التيسير.

١٠- ..التروك لا تفتقر لنية.

١١- ..ما لا يتم الواجب به فهو واجب، أو الوسائل لها حكم المقاصد.

١٢- ..التابع يعطي حكم المتبوع.

١٣- ..لا يسقط الميسور بالمعسور.

١٤- ..النساء شقائق الرجال في الأحكام إلا ما خصهن به الشارع.

١٥- ..اندراج الأصغر في الأكبر.

١٦- ..تدرأ الحدود بالشبهات.

١٧- ..من استعجل الأمر قبل أوانه عوقب بحرمانه، ص١٧٦.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

١٨- ..الوسائل لها حكم المقاصد، ص٢١٣.

١٩- ..المعروف كالمشروط، ص٢٤١.

٢٠- ..لا يجوز تأخير البيان عن وقته، ص٢٧٢.

٢١- ..ولشاهد العرف، ص٢٩٦.

٢٢- ..الرخصة لا تتعدى موردها، ص٣٤٩.

٢٣- ..الضرورة تبيح ما هو ممنوع ومحظور، ص٣٧٥.

المطلب الثاني: القواعد الأصولية

سنبين القواعد الأصولية التي وردت في كتاب "مسالك الدلالة":

(العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)، ص١٠٥:

هذه قاعدة متقررة عند الأصوليين والمفسرين؛ حيث إن العبرة عندهم بعموم اللفظ، والاعتماد يكون عليها في الأحكام وليس السبب الذي نزلت من أجله الآية أو ورد من أجله الحديث، فالعبرة بدلالة الألفاظ والنصوص، ولا يمنعنا سبب الورود أو سبب النزول أن نعمم النص إذا كان الحكم مسور بألفاظ العموم لأن قصر الحكم على سبب نزوله أو سبب وروده فيه تضييق وقصور إلا إذا كان في النص ما يدل على قصره على السبب بحيث لا تعتبر خصوصيات السؤال والنازلة التي من أجلها ورد النص[٢٤]، والحاصل أن الأحكام عامة ولا تختص بالسبب إلا ما دل دليل على خصوصيتها وهذه القاعدة قد أوردها الحافظ في بيان قول المالكية وابن أبي زيد أن: "من أفطر في تطوعه عامدًا أو سافر فيه فأفطر لسفره فعليه القضاء"، وكعادته ذكر الأحاديث التي تؤيد القول المنقول ومن الذي تعقبها وكذلك من استدرك على التعقيبات، ثم ذكر من استدل بالآية:(ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ)[٢٥]؛ فقال : ولا يخفى ما فيه وأن ابن عبد البر جهّل من احتج بهذه الآية في هذا الباب لأن أغلب العلماء على أن مرادها النهي عن الرياء وليس إبطال الصوم النافلة، بل بيّن معناها أنه كأنه قال: لا تبطلوا أعمالكم بالرياء فعليه عليكم الاخلاص بها لله[٢٦]. وهنا أورد القاعدة أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب الذي وردت فيه.

(٢٤) عبد الوهاب خلاف، **علم أصول الفقه**، د. ط، ص١٨٩.
(٢٥) سورة محمد: الآية ٣٣.
(٢٦) أحمد الغماري، **مسالك الدلالة**، د. ط، ص105.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

(الخاص يقدم على العام)، ص١٠٥:

هذه القاعدة هي من القواعد التي اتفق عليها الجمهور وخالف فيها الأحناف، لكن سنعرف العام والخاص ثم القاعدة وما يترتب عليها.

تعريف العموم: "العموم كل لفظ عم شيئين فصاعدًا"(٢٧).

تعريف الخاص: "التخصيص تمييز بعض الجملة من الجملة...، وأما تخصيص العموم فحده إخراج بعض ما دخل في اللفظ العام بدليل"(٢٨).

وقال الشيرازي في باب تبيان تعارض اللفظين أنه لا يحصل في آن واحد في الخاص، إنما لابد أن يكون أحد اللفظين عامًّا والآخر خاصًّا؛ واختلف الأصوليون في التعامل في هذه الحالة، لكن الاختلاف في التعبير وأنه هناك توافق على أن الخاص يقضي على العام(٢٩)، لكن ثمرة الاختلاف تحصل في النص الذي يقضي على العام: هل لا بد من ظنيته أو قطعيته؟ حيث جاء في كتب أصول الفقه في باب العام أنه لما يقوم دليل على تخصيصه نخصصه وهذا الحكم يكون ظنيا لا قطعيا والتخصيص للعام يكون بدليل يساويه أو يرجحه(٣٠).

أورد الغماري هذه القاعدة عقب القاعدة السابقة، وبين أن الحافظ ابن عبد البر تعقب عليه بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وقال: إن ابن المنير اعتذر بأن الآية عامة، والخاص يُقَدَّم على العام، وشَرَحَ أن الخاص الذي يقصده ابن المنير هو الحديث الصحيح:«**الصائم المتطوع أمير نفسه؛ إن شاء صام، وإن شاء أفطر**»، وهنا نرى أن الحديث يخصص الآية، لكن الغماري خاض في مناقشة الأمر فقال: ولو لم يكن هناك تخصيص للآية بالحديث فالآية لا تشتمل على المعنى الذي يريدونه، بإعمال النظر أبطل الاستدلال بالآية لأنها لا تشتمل ما يريدون، وعقب أن الرسول أقر من أفطر ولم ينهه في الحديث الذي روته عائشة، بل في حديث آخر من رواية أبى سعيد الخدري أمر من كان صائما صيام التطوع بالفطر وأن يصوم مكانه إن شاء، واعتمد على القاعدة: أنه محال أن يُقر النبي -أو يأمر بشيء- قد نهى الله عنه في كتابه(٣١).

(٢٧) انظر: الشيرازي، **شرح اللمع**، ط١، ص٣٠٢.
(٢٨) انظر: المصدر السابق، ص٣٠٢.
(٢٩) الشيرازي، **شرح اللمع**، ط١، ص٣٦٣.
(٣٠) عبد الوهاب خلاف، **علم أصول الفقه**، د. ط، ص١٨١.
(٣١) أحمد الغماري، **مسالك الدلالة**، د. ط، ص105.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

(مرسل الصحابة حجة)، ص٧٦:

والمرسل عند الأصوليين هو: "ما لم يتصل إسناده بأن يسقط بعض الرواة من أيّ موضع كان في السند"(٣٢).

فمعناه أعم من تعريفه عند المحدثين؛ من حيث إنه يشمل المنقطع والمعضل.

والمرسل عند المحدثين: "هو ما رفعه التابعيُّ إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وسقط منه الصحابيُّ(٣٣)".

قال في "البيقونية":

ومُرسـل: منـه الصـحابي سـقط وقَـل: غريـبٌ: مـا روى راوٍ فقـط

وحكمه: أنه يفصل فيه فإن كان من مراسيل الصحابة فهو حجة عند جمهور المحدثين؛ لأن الغالب أنه عن صحابي مثله، والجهالة فيهم لا تضر؛ لأنهم عدول رواية على مذهب أهل السنة(٣٤).

ومرسل الصحابي: هو ما أخبر به الصّحابي عن قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أو فعله ولم يسمعه أو يشاهده لغيابه أو لعدم إدراك زمانه، إما لصغر سنه؛كالعباس في قصة انشقاق القمر، أو تأخر إسلامه(٣٥)، مثال ذلك: قول عائشة رضي الله عنها: "أول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصّادقة في النوم...". (البخاري، صحيح البخاري، طبعة ٢٠٠٤: ٥)، وهي لم تكن مولودة بعد لما نزل الوحي.

وأما مراسيل غير الصحابة كمرسل التابعي ففيه خلاف، والمشهور عدم حجيته.

قاعدة حديثية: يحتج بمراسيل كبار التّابعين الذين أكثروا الرواية عن الصحابة؛ كسعيد بن المسيب مدني توفي سنة ٩٤هـ، وعروة بن الزبير المتوفّى بالمدينة سنة ٩٣هـ، وذلك بشرط أن يعضُده مرسل آخر أو قول صحابي أو قياس أو يفتي بمقتضاه أهل العلم. وكبار التابعين هم الذين أكثر روايتهم عن الصحابة، وصغارهم هم الذين أكثر روايتهم عن غير الصحابة رضي الله عنهم(٣٦).

أورد الغماري هذه القاعدة في سياقه لحديث طارق بن شهاب، وأن النسائي نقل أن طارق بن شهاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئًا، وعقّب بأن عدم السماع لا يقدح في صحة الحديث؛

---

(٣٢) انظر: أبو زرعة، **الغيث الهامع شرح جمع الجوامع**، ط٢، ٢/ ٥٥١.
(٣٣) انظر: الزرقاني، **شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث**، ط٤، ص٥٣.
(٣٤) أبو زرعة، **الغيث الهامع شرح جمع الجوامع**، ط٢، ٢/ ٥٤٩.
(٣٥) عبد الكريم مسرور، **قواعد الأصول**- مخطوط- ص٢٦.
(٣٦) الزرقاني، **شرح المنظومةالبيقونية في مصطلح الحديث**، ط٤، ص٥٤.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

وتعليله أن مرسل الصحابي يعتبر حجة عند الجميع، وعلى عادته يذكر لك من خالف حتى تكون على بينة، وذكر هذا المخالف في الرأي وهو أبو إسحق الإسفراييني[٣٧].

(مفهوم العدد ليس بحجة عند الأكثر)، ص١٣٥:

تعريفه مفهوم العدد: "هو إثبات الحكم بما جاء خارج العدد دون زيادة أو نقص"[٣٨].

يعني أنه إذا جاء عدد في النصوص الشرعية كعشرة أو ستين؛ فهذه الأعداد ثابتة، فما زاد أو نقص عنها غير معتبر، ولا يتعلق الحكم إلا بها.

وهذه القاعدة فيها خلاف؛ لذلك استعملها الغماري في باب إثبات أن العدد في بعض الأحاديث ليس من باب الحصر، حيث إن الرسول في عدة أحاديث يذكر عددًا ليس من باب الحصر ثم يذكر عددًا آخر، وهذا دليل مَن خالف، ونجده في قول النبي: «**اجتنبوا الخمس الموبقات**»، والكل متفق أن الكبائر لا تنحصر فيها، إنما أراد النبي مِن أعظمها إذ هي لسبعين أقرب.

(أفعاله صلى الله عليه وسلم كلها تشريع، ما لم يقم دليل على الخصوصية)، ص٩٧:

فأفعال النبي صلى الله عليه وسلم تندرج تحت السنة النبوية التي تنقسم لثلاثة أقسام:

السنة القولية.

السنة التقريرية.

السنة الفعلية، وقد اختلف فيها.

حُجية قَوْلِه:

يظهر لنا جليًّا من الآيات القرآنية: أن قوله صلى الله عليه وسلم يحتج به كما يحتج بالقرآن؛ لأنه لا ينطق عن الهوى:(ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ)[٣٩]، فيبقى لنا من السنة أفعاله وتقريراته.

حجية فعله:

(٣٧) أحمد الغماري، **مسالك الدلالة على مسائل الرسالة**، د. ط، ص٧٦.
(٣٨) انظر : علي العلوي، **أبواب الدخول لفهم علم الأصول**، ط١، ص٢٢٤.
(٣٩) سورة النجم: آية ٣.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

أما فعله صلى الله عليه وسلم فهو من أقسام السنة، وأفعاله لا تخلو من حالين(٤٠):

* أن يكون فعلها على وجه القُربة والطّاعة.

* أن يكون على وجه العادة.

أما على وجه القربة؛ فلا يخلو الأمر من حالين(٤١):

١. أن يدل دليل على اختصاصه به.

٢. ألَّا يدل دليل على اختصاصه به.

فإن كان دليل على الاختصاص به حُمل الفعل على الاختصاص به، وليس لنا أن نفعل مثله، وذلك كالوصال في الصوم والنكاح بلفظ الهبة، وغيرهما مما هو من خصائصه.

وإن لم يدل دليل فلا يحكم بالخصوصية، وهذا هو الأصل، أعني: عدم الخصوصية إلا بدليل.

أمَّا ما فعله على العادة، أي: غير القربة بمقتضى الجِبِلَّة والبشرية؛ كالقيام والقعود والنوم، فهذا دليل على الجواز.

واتباعه في كيفية ذلك وصِفته فحَسَنٌ، وقال الباجي:"إنه مندوب لصفته لا لنفس الفعل، وحكى القرافي قولًا:إنه للندب، ومَثَّل له بالمشي بالنعلين"(٤٢).

قد احتج الغماري بقاعدة:(أفعاله صلى الله عليه وسلم كلها تشريع، ما لم يقم دليل على الخصوصية) في ص٩٧؛ حيث رد على المالكية بها في دعواهم: أن الأحاديث الثابتة في قيام الإمام في صلاة الجنازة أنها خاصة بالنبي، وتمسكهم بحديث إسناده ساقط رواه سحنون في مسألة ما يفعله الإمام في صلاة الجنازة، وأنه يقف عند الوسط في الرجل، وفي المرأة عند منكبيها(٤٣).

حجية الاتباع:

فاتباع سُنَّتِه من الدِّين، كيف لا والله جل وعلا؛ قال: (ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ)؟(٤٤).

واتباع النبي وعمل الصحابة مع عدم المخالف حجة، خاصة عمل أهل المدينة عند مالك رضي الله

(٤٠) أبو زرعة، **الغيث الهامع شرح جمع الجوامع**، ط٢، ٢/ ٤٥٩.
(٤١) نفس المصدر، ط٢ ، ٢/ ٤٦٠.
(٤٢) أبو زرعة، **الغيث الهامع شرح جمع الجوامع ، ط٢، ٢/ ٤٥٩.**
(٤٣) أحمد الغماري، **مسالك الدلالة على مسائل الرسالة**، د. ط، ص٩٧.
(٤٤) سورة آل عمران: آية ٣١.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

عنه، فقد احتج الغماري به، وكذلك بحجة نقل الخلف عن السلف بالمدينة، وقد استعمل كذلك الغماري هذه الحجية في عدة مواضع، وأكثر منها واعتبرها دليلًا(٤٥)، فهذه الأدلة تدخل تحت أفعال النبي أو ما نقله الصحابة عن النبي أو ما فعلوه اقتداء به.

وهذه القاعدة تابعة للتي قبلها ألا وهي:(أن أفعاله كلها تشريع، ما لم يقم دليل على الخصوصية).

المطلب الثالث: القواعد الفقهية:

الذمة عامرة بيقين فلا تبرأ إلا بيقين، نبدأ بالقاعدة الأساسية الأولى التي لا خلاف فيها، وهي أن الذمة عمرت بيقين فلا تبرأ إلا بيقين، وهذه قاعدة يذكرها الفقهاء كفرع من قاعدة: "اليقين لا يزول بالشك" أي: لا بد من الاحتياط في الأمور الشرعية، وهي من القواعد الأساسية التي لا خلاف فيها(٤٦)":

وَهَـــذِهِ خَمْـــسُ قَوَاعِـــدَ ذُكِـــرْ ... أَنَّ فَـــرُوْعَ الفِقْـــهِ فِيْهَـــا تَنْحَصِـــرْ

وَهْـــيَ اليَقِـــيْنُ حُكْمُـــهُ لا يُرْفَـــعُ ... بالشَّـــكِّ، بَـــل حُكْـــمُ اليَقِـــيْنِ يُتْبَـــعُ

وَضَـــرَرٌ يُـــزَالُ وَالتَيْسِـــيْرُ مَـــعْ ... مَشَـــــقَةٍ يَـــــدُورُ حَيْثُمَـــــا تَقَـــــعْ

وَكُـــلُّ مَـــا العَـــادَةُ فِيْـــهِ تَـــدخلُ ... مِـــن الأُمُـــوْرِ فَهْـــيَ فِيْـــهِ تَعْمَـــلُ

وَلِلمَقَاصِـــــدِ الأُمُـــــورُ تَتْبَـــــعُ ... وَقِيـــلَ ذِي إلـــى اليَقِـــينِ تَرْجِـــعُ

لأن اليقين تحقق وعلم فلا يغلبه الشك الذي هو استواء أمرين ليس لأحدهما مزية على الآخر، معناها: أنه إذا تحقق أمر في مقتضى حكم شرعي فلا تبرأ منه الذمة إلا برفعه بيقين، والأمر اليقيني لا يعقل أن يرفعه ما هو أضعف منه، بل ما هو أقوى منه أو على الأقل ما يساويه.

وهذه القاعدة تتماشى مع المنطق؛ حيث أن اليقين والعلم يحققان الثبات والتأكيد، ولا يمكن للشك أن يغلبهما، إذ يعني ذلك أنه عندما يتم التأكد من أمر وفقًا لحكم شرعي، فإنه لا يمكن إلغاء الالتزام به إلا بالتأكيد التام على عدم صحته، ولا يمكن لشيء ضعيف أن يلغي شيئًا متيقنًا من صحته، بل يجب أن يكون الأدلة التي تفند اليقين هي أقوى أو على الأقل متساوية معه في القوة والثبات. وقد ذكر الحافظ الغماري هذه القاعدة في ستة مواضع وهي:

ص٢٦: عقب مسألة تخليل اللحية في الوضوء؛ حين قال ابن أبي زيد: "والتخليل أطيب للنفس"؛

(٤٥) أحمد الغماري، **مسالك الدلالة**، د. ط، ص٢٣، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣٢ وغيرها.
(٤٦) انظر: ابن الطالب، **إيصال السالك**، د. ط، ص٣٢.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

لتحقق براءة الذمة، ونرى أنه لمراعاة الخلاف الحاصل في تخليل أصابع الرجلين قال:"لتحقق براءة الذمة".

ص٢٩: الذمة عامرة بيقين؛ فلا تبرأ إلا بيقين حين تكلم عما في الرسالة: ذكر الدليل في باب الوضوء عندما يشك هل وصل الماء للعضو المغسول أم لا؟ فعلية وجوبا التحقق بغسل العضو، لأن الشاك في الإتيان بفرض عليه التحقق بالإعادة فحتى يتحقق من تعميم الغضو بالماء يعيد الغسل وهكذا تبرأ ذمته.

ص٦٥: ويعيد الصلاة احتياطًا لبراءة الذمة، وعليه أن مَن سها عن القراءة في ركعة لا يأتي بركعة ويعيد الصلاة.

ص٦٨: ذكر الغماري: مَن أخطأ القِبلة أعاد في الوقت؛ فقال:"إن هذا استحبابًا"، وذلك أن المجتهد في القبلة يجوز عليه حصول تقصير في اجتهاده بأن لا يكون بذل الوسع المطلوب، فوضعناها في هذه القاعدة اعتمادًا على أن هذا لتبرئة الذمة.

وأتبعها بـ: "كذلك مَن توضأ بنجس مختلف في نجاسته (يعيد في الوقت) مراعاة لدليل القائلين بنجاسته"، فهنا نراعي المخالف حتى نتأكد من تبرئة الذمة، ومن باب أن المصيب واحد.

ص٦٩: وهنا حكم تفرد به المالكية عن الجمهور وهو أن: "من أيقن الوضوء وشك في الحدث ابتدأ وضوءه" عللها الغماري بأن العبادة في الذمة بيقين؛ فلا تبرأ إلا بيقين.

(المشقة تجلب التيسير):

المشقة تجلب التيسير، وقد ذكرها كذلك ابن أبي كف في منظومته، وبعض الفقهاء يرمز إليها بالقاعدة: "الأمر إذا ضاق اتسع"، ففي الفقه الإسلامي تجلب المشقة التيسير وهذا مناسب لشريعة سيدنا محمد التي هي الشريعة السمحاء، فالمعنى العام لهذه القاعدة هو أنه عندما يواجه المسلم مشقة لا يمكنه تحملها في أداء فرض ديني معين، يتم التخفيف عنه بحيث يُسهل عليه الأداء دون تكبد المزيد من الصعوبات. وتتضمن هذه التخفيفات العديد من الأشكال، منها ما هو إسقاطي مثل الصلاة للحائض، وما هو تقليصي مثل القصر للمسافر، وما هو استبدالي مثل التيمم للغسل، وما هو اضطراري مثل أكل الميتة للمضطر.

فقد ذكر الحافظ هذه القاعدة في هذا الباب في سبعة مواضع، وهي:

ص١٤:" لعدم إمكان الصيانة".

ص٣٠: (ۇ ۇ ۆ ۆ)[٤٧]، وقوله تعالى: (ھ ہ ہ ہ ے ۓ)[٤٨].

(٤٧) سورة البقرة: الآية ١٨٥.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

ص٦٦: "للمشقة التي تلحقه في ذلك."

ص٦٧: "يشق ويُفضي إلى الحرج."

ص٦٩: "دفعًا للحرج المرفوع عن هذه الأمة."

ص٧١: "قليل الدم يُعفى عنه؛ لكونه مما يشق الاحتراز منه غالبًا."

"دم البراغيث مما يعسر الاحتراز منه، ويوقع غسله في الحرج المرفوع."

(التروك لا تفتقر لنية):

هذه القاعدة تؤكد أن الترك في الأحكام الشرعية لا يتطلب نية مستقلة، حيث أن العلماء اتفقوا على أن الترك فعل، وأنه لا تحتاج إلى نية مستقلة. ومن الضروري أن يكون هناك نية واضحة لتحقيق المقاصد الشرعية لكي يكون الترك مأجورًا، فإذا لحصول الثواب بالترك لا بد من نية للقاعدة المجمع عليها: (الأمور بمقاصدها).

ص١٩: "لأن إزالة النجاسة من باب التروك؛ فلا تفتقر إلى نية"، كترك الحرام مثل الزنا والغصب، وقد أكد هذه القاعدة بنقل الإجماعَ الذي نقل في "شرح السنة" للبغويِّ، تحت باب إزالة النجاسة، وتعقبه فورا بأن فيه خلاف شاذ.

إذا كانت إزالة النجاسة تتردد بين الفعل والترك، فإن النية لا تعتبر ضرورية كما هو الحال في الترك للحرام. ومع ذلك، فإن وجود النية مهم لإثبات الثواب في هذا العمل، حيث يكون الثواب مرتبطًا بالنية لتحقيق المقاصد الشرعية في إزالة النجاسة والحفاظ على النظافة والطهارة. وقد نقل عن ابن نجيم أن الثواب مترتب على النية كالعنّين لايثاب على ترك الزنا لأنة أصلا لا قوة له على ذلك وكذلك الأعمى في تركه النظر المحرم لأنه لا يتأتى له ذلك بالمرة [٤٩]؛ ولأن القاعدة المتقررة تقول أن الثواب مترتب على النية، ولا يثبت إلا بها.

(ما لا يتم الواجب به فهو واجب)، أو (الوسائل لها حكم المقاصد):

ص٢١: في باب الاستدلال للدلك عند المالكية، بين الحافظ أن المكلف لابد له من التحقق من وصول الماء للبشرة، والبدن يدفع الماء لدهنية بشرته فوجب الدلك لأنه الوسيلة التى بها يتحقق من وصول الماء

(٤٨) سورة الحج: الآية ٧٨.
(٤٩) ابن نجيم، **الأشباه والنظائر**، ط، ص٢١.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

للبشرة وعليه فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

هذا القول يعكس مبدأً أساسيًا في الفقه الإسلامي، حيث يَعتبر الوسيلة مشروعة إذا كانت ضرورية لتحقيق المقصود، وتأخذ حكم المقصود نفسه. فإذا كان المقصود واجبًا، فإن الوسيلة التي تؤدي إلى تحقيقه يُعتبر استخدامها واجبًا أيضًا. هذا ينطبق في الحكم الشرعي، حيث يمكن للوسيلة أن تكون مأذونة إذا كانت مطلوبة لتحقيق المقاصد الشرعية المشروعة، وبالتالي فإن القاعدة تنص على أن الوسيلة تأخذ حكم المقصود إذا كانت الوسيلة ضرورية لتحقيق المقصود. وهي مقررة في آية الجمعة:

(ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ)[٥٠]؛ لأن السعي وسيلة لأداء الجمعة التي هي واجب فالسعي واجب، وكذلك الوضوء هو وسيلة للصلاة الواجبة فهو واجب، قال تعالى:(ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ)[٥١].

(التابع يُعطى حكم المتبوع):

هذه القاعدة معروفة في الفقه الإسلامي باسم "التابع يأخذ حكم المتبوع". وتعني أن ما يتبع الأصل في الشريعة فإنه يأخذ حكمه. فإذا كان الحكم الشرعي يتوقف على وجود شرط معين أو وسيلة معينة لتحقيق المقصود، فإن هذا الشرط أو الوسيلة تأخذ حكم المقصود الذي يتوقف عليه. ومن هنا يتبع الحكم الشرعي للوسيلة حكم المقصود الذي تُستخدم من أجله، ويظهر في قول النبي صلى الله عليه وسلم : «**ذكاة الجنين ذكاة أمه**»، يعني: أن ما تبع الأصل فله حكمه، فإذا تحتم المتبوع تحتم التابع، والتابع يسقط بسقوط المتبوع، وغيرها من القواعد التي تدخل تحت هذه القاعدة، وقد وضعها السيوطي تحت القاعدة: (التابع تابع)[٥٢].

يذكرها الغماري في الإتيان بسجود السهو القَبْلِي بعد النسيان إن تَذَكَّر الناسي بعد السلام أنه يسجد إن كان قريبًا، وبيّن أنها سنة تابعة للصلاة وحيث أن التابع له حكم المتبوع إن قرب[٥٣]، والقاعدة قَيَّدَها الغماري بالقرب؛ لأنها مرتبطة بالزمان ففعلها كذلك مقيد بالزمان؛ لأنها ترتبط بالزمان في هذه الحالة.

(لا يسقط الميسور بالمعسور):

وهو الذي يقول الفقهاء فيه: ما لا يدرك كله لا يترك كله؛ لأن الله قال في كتابه:(ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ

(٥٠) سورة الجمعة:الآية ٩.
(٥١) سورة المائدة: جزء آية ٦.
(٥٢) السيوطي، **الأشباه والنظائر**، ط، ص١٥٥.
(٥٣) أحمد الغماري، **مسالك الدلالة على مسائل الرسالة**، د. ط، ص٦٥.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

ے)[٥٤].

ونقل السيوطي صاحب "الأشباه والنظائر" عن الإمام أنه قال: "إن هذه القاعدة من الأصول الشائعة التي لا تكاد تُنسى ما أُقيمت أصول الشريعة"، وهي من القواعد التى لها اعتبار خاص حيث يندرج تحتها مسائل أخرى كثيرة فقهية وفروع عدة[٥٥].

هذه القاعدة تعرف بأن "الميسور لا يسقط بالمعسور"، وهي من أبرز القواعد الفقهية التي تطبق في الشريعة الإسلامية، ومعناها أنه إذا واجه المسلم صعوبة في أداء شيء ما، فإنه لا يُلزم بما يتجاوز قدرته، بل يُجبر هذا العمل بما يستطيع عمله. في هذه الحالة، يجب عليه أداء ما يستطيع القيام به ويُعفى عن ما لا يستطيع القيام به بسبب العجز أو الصعوبة، واستدل لها الغماري بحديث أبي هريرة مرفوعًا: «**فإذا أمرتكم بشيء فَأْتُوا منه ما استطعتم**» (مسلم، صحيح مسلم، طبعة ٢٠٠٦: ١٣٣٧)، رواه مسلم وآخرون.

وأوردها كذلك في القسامة لما لا يجد مَن يحلف معه فإن المدعي عليه يحلف لوحده خمسين يمينا، وهذا خلاف الأيمان فهي متيسرة والقاعدة تقول : "الميسور لا يسقط بالمعسور"[٥٦].

(النساء شقائق الرجال في الأحكام إلا ما خصهن به الشارع):

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ الْبَلَلَ وَلَا يَذْكُرُ احْتِلَامًا! قَالَ: «**يَغْتَسِلُ**». وَعَنِ الرَّجُلِ يَرَى أَنَّهُ قَدِ احْتَلَمَ وَلَا يَجِدُ الْبَلَلَ؛ قَالَ: «**لَا غُسْلَ عَلَيْهِ**». فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: الْمَرْأَةُ تَرَى ذَلِكَ أَعَلَيْهَا غُسْلٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ**»، رواه أبو داود.

معنى الشقائق، أي لأنهن يشبهن الذكور في الخلق والطباع، أي أنهن نظائر الرجال وأمثالهم في الخُلق والأخلاق. وعندما يقال إن حواء خُلِقت من ضلع آدم عليه السلام، فذلك لان حواء كأنها شققت من آدم عليه السلام، أي أنها خُلقت من ذات النوع والنمط الذي خُلِق منه الرجل، فهناك صفات مشتركة بين الرجال والنساء، إلا أن فيه خصوصيات للمرأة وللرجل يختلف فيها الحكم الشرعي بناءً على الأحكام الشرعية المحددة. فعلى سبيل المثال، هناك قوانين خاصة بالحيض والنفاس تطبق على النساء، كما أن هناك تشريعات تتعلق بالزينة مثل الذهب والفضة والملابس التي قد تكون مختلفة بين الجنسين وكذلك الزواج والطلاق؛ ومن الواضح أن الشارع الإسلامي قد خص بعض الأحكام بخصوص النساء بناءً على طبيعتهن ووظائفهن في

(٥٤) سورة التغابن: جزء آية ١٦.
(٥٥) السيوطي، **الأشباه والنظائر**، ط، ص٢١٧.
(٥٦) أحمد الغماري، **مسالك الدلالة**، د. ط، ص٢٤٩.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

المجتمع، ولكن في معظم الأمور، تكون الأحكام مشتركة ومتساوية بين الجنسين، مثل الصلاة والصيام والزكاة والحج، حيث لا تفرق بين الرجل والمرأة في تطبيق هذه الأوامر الشرعية.

(اندراج الأصغر في الأكبر):

هذه القاعدة الفقهية تُعرف باسم "قاعدة الأكثرية" أو "قاعدة الأعظمية"، وتُستخدم لتحديد الأحكام الشرعية في حالات التعارض بين مصالح مختلفة أو وجوبات متعددة. وفي هذه الحالة، يُعطى الأولوية للواجب الأعظم أو الأكثر أهمية على الواجب الأهون، على أن عدم التداخل هو الأصل، فلذلك قدمها الونشريسي في القواعد: "هل يندرج الأصغر في الأكبر؟"[٥٧]، قال القاضي أبو عبد الله المقري: "قاعدة: الأصل عدم التداخل؛ لأن الأصل أن يترتب على كل سبب مسببه، لكن اجتمعت الأمة على التداخل في الجملة رفقًا بالعباد"[٥٨].

وعليه فالغسل الأكبر يجزئ عن الأصغر، وكذلك إخراج بعير عن خمسة أبعرة بدل الشاة، وهكذا.

(تدرأ الحدود بالشبهات):

هذه القاعدة مأخوذة من الحديث:«**ادرءوا الحدود بالشبهات**».

وقد روي عن عُروة عن عائشة قالتْ: قالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : «**ادرءوا الْحُدودَ عن المسلِمينَ ما استطعتُم، فإن كانَ له مَخْرجٌ فخلُّوا سَبِيلَه، فإنّ الإمامَ أَنْ يُخطئ في العفوِ خيرٌ مِن أنْ يُخطئ في العُقوبة**». (الترمذي، جامع الترمذي، طبعة ١٩٧٥: ١٤٢٤).

وهو وإن حكم بضعفه، لكن معناه صحيح، وصار قاعدة، وقد ذكرها مالك رضي الله عنه فيما نقل في "المدونة الكبرى"[٥٩].

ومعناه: أن الإنسان إذا كان له أي شبهة في حَدٍّ ما فلا نُقيم عليه الحد، بل نوكل أمره لله وهذا من سماحة شريعة سيدنا محمد، وقد صارت قاعدة اتفق عليها الجمهور، وخالف فيها ابن حزم الظاهري.

(٥٧) أحمد الونشريسي، **إيضاح المسالك إلى قواعد أبي عبد الله مالك**، ط١، ص١٦٧.
(٥٨) المنجور، **شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب**، د. ط، ص١/ ٢٢٤.
(٥٩) مالك، **المدونة**، ط١، ص٤/ ٥٠٣.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

الخاتمة

بينا بحمد الله ومنته القواعد الفقهية والأصولية المستنبطة من كتاب مسالك الدلالة على متن الرسالة الفقهية للحافظ الغماري المغربي الشريف، علم من أعلام المغرب جمع فيه استدلالات المالكية وتأصيل المسائل، وبرع في تلخيصه مع ذكر الأدلة العقلية والنقلية من كتاب وسنة واجماع وقياس، ورد الإعتبار فيه للمذهب المالكي ولصاحبه النجم في الحديث الشريف فلا مجال للتشغيب على هذا المذهب، وتوجيه التهم له بمخالفة السنة، فإن هذا المذهب له استدلالاته ومبرراته.

التوصيات :

توصلنا في هذا البحث للتوصيات الآتية:

- منهج الغماري هو منهج الفقهاء المحدثين مع خصوصياته.
- علم أصول الفقه علم واسع، ومجال لا بد من الخوض فيه لمن يريد معرفة الخلاف العالي والنازل.
- القواعد الأصولية والفقهية هي نبراس طالب العلم في الفقه الإسلامي.
- مذهب الإمام مالك رضي الله عنه له استدلالاته وطرق استنباطاته، فلا يحكم عليه بالتسرع أو التهور.
- لا مجال للتشغيب على هذا المذهب، وتوجيه التهم له بمخالفة السنة، فإن هذا المذهب له استدلالاته ومبرراته.
- لا بد من دراسة مفصلة لكتاب مسالك الدلالة من حيث القيمة العلمية الحديثية.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

قائمة المصادر والمراجع

١. أبو زرعة، ولي الدين العراقي، **الغيث الهامع شرح جمع الجوامع**، ط٢، (القاهرة: الفاروق الحديثة، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م)

٢. ابن الطالب، محمد بن يحيى بن عمر المختار، **إيصال السالك في أصول مذهب الإمام مالك**، د. ط، (تونس: المطبعة التونسية، ١٣٦٤هـ)

٣. ابن نجيم، الأشباه والنظائر، ط١ ، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م)

٤. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى، **سنن الترمذي**، د ط (بيروت : مؤسسة الرسالة ناشرون ، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م).

٥. التسولي، علي بن عبد السلام بن علي، **البهجة في شرح التحفة**، تحقيف محمد عبد القادر شاهين، ط١ (بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م).

٦. خلاف، عبد الوهاب خلاف، **علم أصول الفقه**، ط١٢، (القاهرة: دار القلم، ١٣٩٨هـ/ ١٩٨٧م)

٧. الزرقاني، أبو عبد الله محمد، **شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث**، ط٤، (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م)

٨. الشيرازي، أبو إسحاق الشيرازي، **اللمع**، ط١، (بيروت: دار الغرب الإسلامي،١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)

٩. العلوي، علي، **أبواب الدخول لفهم علم الأصول**، ط١، د.ن، د.م، (١٩٩٧م)

١٠. .....ا
لغماري، أبو الفيض أحمد بن الصديق، **البحر العميق في مرويات ابن الصديق** - مخطوط.-

١١. .....ا
لغماري، أبو الفيض أحمد بن الصديق، **مسالك الدلالة على مسائل الرسالة**، د. ط، (الدار البيضاء: دار الرشاد الحديهة، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م)

١٢. .....ا
لغماري، أبو الفيض أحمد بن الصديق، **المثنوني والبتار في نحر العنيد المعثار**، د. ط (طبعة المطبعة الإسلامية بالأزهر مصر، 1352هـ / ١٩٣٣ م)

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد السبعون شهر (4) 2024
Issue 70, (4) 2024
ISSN: 2617-958X

١٣. .....ا
لغماري، عبد الله بن الصديق، **الحجة المبينة لصحة فهم عبارة المدونة**، د. ط، د. م، د. ت.

١٤. .....ا
لغماري، عبد الله بن الصديق، **توجيه العناية لتعريف علم الحديث رواية ودراية**، ط٣، (القاهرة: مكتبة القاهرة، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م)

١٥. .....ا
لغماري، عبد الله بن الصديق، **سلم التوفيق في مرويات ابن الصديق**، ط٣، (القاهرة: مكتبة القاهرة، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م)

١٦. .....م
الك، ابن أنس الأصبحي، **المدونة**، ط١، (دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م)

١٧. .....م
سرور، عبد الكريم، **قواعد الأصول** -مخطوط-

١٨. .....ا
لمنجور، أحمد بن علي، **شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب**، ، تحقيق محمد الشيخ، د.ط، ، د. م، د. ت.

١٩. .....ا
لونشريسي، أبو عبد الله مالك أحمد بن يحيى أبو العباس، **إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام**، تحقيق الصادق الغرياني، ط١ (طرابلس: منشورات كلية الدعوة الإسلامية، ١٤٠١هـ/ ١٩٩١م).